

هل يجوز للرجل أن يؤم زوجته؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار

العلماء

صالح اللحيدان

هل يجوز للرجل ان يؤم زوجته في الصلاة يجوز له ان يؤم زوجته في الصلاة لكن تصف الزوجة خلفه. طيب هذا اذا لم يكن حوله مسجد يصلي مع جماعة فان كان حوله مسجد فلا يجوز ان يترك الصلاة مع الجماعة ليصلي بزوجه. تصلي زوجته وحدها والله اعلم. جزاكم الله خيرا - 00:00:00